

ما حكم إفطار شهر رمضان من أجل العمل؟ الشيخ الفوزان -

مشروع كبار العلماء

صالح الفوزان

كنت في إحدى الدول العربية وجئت الى هنا من أجل العمل وجاء شهر رمضان وليس معي شيء من المال. وفي هذه الحالة اضطررت الى الافطار والعمل. فهل علي شيء في هذا؟ العمل لا يبيح الافطار في رمضان. لان الافطار انما يجوز للمريض والمسافر وللحاجة -

[00:00:00](#)

والحامل والمرضع اذا خافت على ولديهما او خافتا على انفسهما. وكذلك الشيخ الكبير الهرم الذي لا يستطيع الصيام. هؤلاء هم اهل اذار الذين يجوز لهم الغار ويقضون من ايام اخر اذا كانوا يقدرون على القضاء او يطعمون اذا كانوا لا يقدرون على القضاء. اما العمل

فانه لا يبيح الافطار. العامل - [00:00:20](#)

يعمل ويصوم واذا كان لا يتوانم العمل مع الصيام فانه يترك العمل ويطلب عملا اخر يتواءم مع الصيام والاعمال كثيرة يجد عملا تلائم مع صيامه. الحاصل ان العامل لا يجوز له ان يفطر لانه حاضر غير مسافر ولانه صحيح غير مريض ولانه ليس له عذر شرعي من

الاعذار - [00:00:40](#)

التي اه رخص الله للصائم ان يفطر من اجله. فعليه ان يعمل ويصوم وعليه ان يطلب من الاعمال ما لا يتعارض مع صيامه والاعمال كثيرة من يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب وما زال المسلمون منذ فرض الله الصيام وهم يعملون ويشغلون

ويصومون لا يتركون الصيام - [00:01:00](#)

من أجل العمل مع العلم انهم يعملون اعمالا شاقة ومتعبة ومع هذا لم يرد في تاريخ الاسلام او عن السلف الصالح انهم يفطرون من

اجل العمل - [00:01:20](#)